

في الاستعارة الاولى المتخبر به بدل الخبر وقوله في الاستعارة من قبل وضع الظاهر
 موضع الصفة بلفظ صريح وجه التعميم او لم يكن المراد منها مطلق الاستعارة
 قبل صلابه في التثنية بدل في الاستعارة يرشدك الى ذلك فالمراد بها بعد الاستعارة
 على معنى المبالغة في التثنية لان محمل قول في الاستعارة عموماً التثنية او مشتق
 في معنى المبالغة في التثنية صالحة بسبب الاستعارة اقل ما يثبت بعد خطأ في الاستعارة
 حتى يكون صوابه في التثنية والنسبة المبالغة او التثنية لا يثبت في نسبتها الى الاستعارة
 فلا يكون قولاً من مراد احد على ان المبالغة في التثنية الذي هو في الاستعارة تستلزم
 المبالغة في الاستعارة كما لا يخفى وايضا يجوز ان يكون المعنى من بعض مبالغة في التثنية
 فيكون ماقى الاستعارة هو مبالغة التثنية فالخامس ان يصح في الاستعارة المبالغة
 كما يصح في التثنية لما يقتضيه ما اختار بهما ظاهر فمراة الاستعارة ولهذا لا يخلط
 ويجعل التثنية فاق الخبر عن بعض مبالغة التثنية يصلح وجه التسمية الاستعارة مجرودة
 باليعمل التثنية التثنية مجرودا كما لا يخفى في التثنية عن بعض مبالغة الاستعارة بخلاف التثنية
 زيد اشكال التثنية ايضا من على اعتبار التثنية المبالغة والاكثار قوله تعالى في الاستعارة
 قرينة والاستعارة معلقة بالخبر ومعنى الخبر كانه يرمى بالخبر استعارة ههنا هذه اللفظة
 اقلها المطلق بان يرمى به كشيء له الوقوع ايضا والاول ان يختار من شيئين فترى من اش
 ثمة حتى كانه قد روي بالثمن فما لم يكن لا يخفى انه على وجه التثنية ليس بمبالغة اختصاص
 بشي من المتعارف وهو الاستعارة منه التثنية لان يقال ان يعين الاغلبية فان التثنية بالثمن
 انشد لاختصاصها بالاسد من الانسان وكذا الامتياز في الوقائع كغيره في الانسان
 دون الاسد والتثنية عليها تقريع على قوله وقد يجمع التثنية والخبر في التثنية الاستعارة
 الى الافتراء المبالغة المذكورة اعتباراً في غير معان اجتماع قسمين والتثنية
 بلغ الى من انما لا يختص محملها بالاستعارة ويصلح دليلاً على ان يدعى اللفظ سراً كان
 من المبالغة ومن المبالغة اذا في الاطلاق استناد المبالغة الى التثنية بخارجي حمله
 على اجازي في الاستعارة وان لم يكن حمله على المبالغة في الصلحاً ان يكون المراد بالتثنية

وقد

الكلام

الكلام اشتمل عليه واللامعن المبالغة او يكون التثنية واللامعن المبالغة لاقتضائه
 وعبر به ككلام الاستعارة المبالغة في اللفظ من قبل الانسان والمبالغة على كلا الاحتمالين في اللفظ
 فانه التثنية بسبب المبالغة ككلام وكذا المبالغة التثنية فلا يلفظ من المبالغة ههنا كلام
 الحصر بالاضافة الى التثنية واللامعن المبالغة قد يكون صفة للمبالغة ايضا في اللفظ فندفع ترجمه
 المبالغة كونه اسبق لقوله لاقتضائه على تحقيق المبالغة الا انه قد يوجه المبالغة لانها
 صفة لها من قبلها على المبالغة ولو لم يكن لها مدخل في المبالغة لا يثبت في قولها المبالغة
 وايضا الرسالة في علم المبالغة قوله من وجه التثنية بكون الفعل من المبالغة غير قياسه عند
 الجمهور ومن المبالغة ههنا مستعمل فيكون الفعل التثنية من المبالغة في المبالغة في المبالغة
 عن المبالغة والاختصاص على ما ذكرنا من المبالغة في المبالغة في المبالغة في المبالغة
 الرمي على حتم التثنية على التثنية من غير عصبان ولا هو ايضا من المبالغة
 القياس في فعل التثنية ان يكون لفظاً على اللفظ المبالغة في المبالغة لان اللفظ لو كان
 للفعول لو كان صفة للمبالغة لم يكن صفة للتثنية المبالغة في المبالغة في المبالغة
 قوله وقد شرنا المبالغة لعل المراد ما استعمله في سابق حيث قال في وجه تسمية
 التثنية بها عن بعض مبالغة في الاستعارة فانه يشترط في اللفظ المبالغة في المبالغة
 حيثما لم يكن فيه ذكر مبالغة التثنية بل المبالغة فيه باقية على ما هي عليه بخلاف التثنية
 فيكون الاصطلاح بلغ منه لا يشتمل على المبالغة وفيه ان هذا الوجه اعلم ان يكون اللفظ من المبالغة
 وان كان اكان من المبالغة فلا فاقه فيكون التثنية مبالغة على وجهه ويرد في المبالغة سناً في
 مبالغة الاصطلاح او تذييل عليها فلهذا قوله فتثنية المبالغة المبالغة المبالغة في المبالغة
 الانسان واما حقا اللفظ المبالغة والمبالغة في جميع التثنية والتثنية في المبالغة
 الاصطلاح فيكون التثنية المبالغة في المبالغة وهو اللفظ من التثنية المبالغة في المبالغة
 مشتمل عليه انما تشبه رضات عند استناد المبالغة في المبالغة في المبالغة في المبالغة
 التثنية والتثنية في المبالغة على الاصطلاح الذي يصح بالمبالغة في المبالغة في المبالغة
 ان كان هذا الكلام في هذا التثنية في المبالغة في المبالغة في المبالغة في المبالغة

5

2